

الظاهر كما في حشم عتق من راس المال ورجوع بغيرها
اي السنة على من يبيع فيها فان مرض جميع السنة
من الثلث ولا يرجع من يفتق من الثلث بقلته وان
اعسر وفق ضراجه سنة ثم دفع قدر ما يفتق منها
ولو لم يجد فيه العبد لانه افاته على نفسه ووقف
بد له من اعتر العبد والموض على ما سبق وبطل
بشتم العتق وعليه لا العاقلة لانه رفق حين الجارية
ان اخطا العبد بخلاف امر الولد فيها فلا يبطل عتقها
بالهد لانها ادخلت في الحرية ولا سى في خطاياها عند ابن
القاسم فيلغز عتق فيه القصاص لاسى في خطاياه كما
قلت وقتل في العتق وهو بوجه الموت وقيل النظم
كوق وانت حر بعد موتك وموت فلان تدبير لازم
للاقتضى والمقول له في الصحة انت حر بعد موتك فلان
معنى الاجل من راس المال بال
نذبت كتابه اصل تبرع وخطا جزيه ونذبت كونه
احرا ولو بغير العبد على ما على المشهور كمنعك
نفسك وكذا فالاولى كما تبتك وحمل على التاجيل وان
ينص عليه على المعتمد وجازية بغير كينين وحيد
لا قبل الحبل به وكاتبك بملكه العبد وعبد فلان غير الاق
لا لولو لم يوصف وجزء كتابه المثل راجع للمخرى
مثله الدولو او تبطل من اصلها خلاف وفي عب محمل
الكتابة المثل في المخرى اذا كان حال كفرها من خص
اسلام والابطال لكن توفى فيه بن وبيع صلواته
قيل

قبل قبضته مطوق على فاعل اجاز وفسخها في موخر
او فضة عن ذهبها لانها ليست كغيرها من الديون
ومكاتبه ولو المجرور بالصلحة لاعلى حال لانه
ببئزغ ومكاتبه من لا يكتسب وبيعها لا يجر من
مختلفة فان عرف قدره ونسبته للخوم فكما لجزء
ومكاتبه مريض بالاجابة واقراهه بتبديها ان
ورثه ولد والايات حايا ولو يربث ولد ففي الثلث
ومكاتبه عبده فتوزع على قوتهم وهم حلا ورجع
الدافع الاعن زوج ومن يفتق من الاقارب والعتق
عنه بكونه واحده وعقبيه بل باستحقاقه برفق او
حرية وللصبيه المبتق منهم الاقربا لا يفتقون
بلاه او ليرضوا فان عجزوا بعد رد عتقه عتق رجع
بما دى والخيار وان بعد ومكاتبه سريكي بحال
وعتق واقتضا واحد مشترك على حسب مالته لا
احدها واحدهما فتقدهم الاخرى القبيض ورجع
بخصته مما قبض ان عجز واذن قبل الاجل لطالب
وان صالح احدهما ياذن الاخر ثم عجز العبد فاما
رد ما يتوب الاخر مما صالح به والعبد بينهما او اسلم
شقصه الا ان يقبض الاخر اكر فكل ما اخذ
واولى تساويهما والعبد بينهما وان مات فمنصيب
غير المصالح من تركه وذا فيهما لها وصيغة العتق
من احدها وضع كنصبيه فيملكه ان عجز الا ان
يقصد العتق فيفتقر ان عجز وان كاتب معلق